



قائمة الاسئلة 2025-05-10 07:00

القضاء الإداري-الثالث-النظام الموازي-الشريعة والقانون-الفترة الرابع-درجة الامتحان (90)

أ.م.د/ محمد سليمان ، أ.م.د/ مطيع جبير

- (1) هي فكرة مثالية تحمل معنى العدالة وما يجب أن يكون عليه القانون:
 - (1) + الشريعة
 - (2) - المشروعية
 - (3) - الشريعة
- (2) تأتي في آخر سلم مصادر المشروعية القانونية:
 - (1) - اللوائح
 - (2) + القرارات
 - (3) - القوانين
- (3) رقابة القضاء على أعمال الإدارة تعتبر الجزاء الفعال لمخالفة مبدأ :
 - (1) - المساواة
 - (2) - الفصل بين السلطات
 - (3) + المشروعية
- (4) تتم بصورة تلقائية:
 - (1) - الرقابة القضائية
 - (2) - الرقابة السياسية
 - (3) + الرقابة الإدارية
- (5) سحب الثقة من الحكومة أهم صور الرقابة :
 - (1) - الإدارية
 - (2) + السياسية
 - (3) - القضائية
- (6) يتكون البناء القانوني للدولة من مجموعة قواعد قانونية متدرجة في:
 - (1) - شكلها وموضوعها
 - (2) - تقييدها وإطلاقها
 - (3) + مرتبتها وقوتها
- (7) يتميز نظام القضاء الموحد بـ:
 - (1) - وحدة القضاء فقط
 - (2) - وحدة القانون فقط
 - (3) + وحدة القضاء والقانون
- (8) المحاكم التأديبية من مكونات القسم القضائي في مجلس الدولة:
 - (1) + المصري
 - (2) - الفرنسي
 - (3) - الإنجليزي
- (9) تؤثر أعمال السيادة على مبدأ المشروعية باعتبارها :
 - (1) - توسيعا له
 - (2) - تضيقا له
 - (3) + خروجا عليه
- (10) تعد أول الدول العربية التي أخذت بنظام القضاء المزدوج:
 - (1) - العراق
 - (2) - المغرب
 - (3) + مصر
- (11) تتجلى رقابة القضاء الإداري في الظروف الاستثنائية على:
 - (1) - السبب
 - (2) - الغاية
 - (3) + كل الإجابات صحيحة
- (12) دعوى الإلغاء في اليمن من صنع :





- (1) - القضاء
(2) - الفقه
(3) + - المشرع
- (13) قرار مديرية الوحدة الادارية بتحديد أسعار الخدمات التي تقدمها وحدة ادارية أخرى يعد معيبا بعيب عدم الاختصاص:
- (1) - الموضوعي
(2) - الزماني
(3) + - المكاني
- (14) نظم المشرع اليمني قواعد واجراءات دعوى الالغاء بقانون :
- (1) + - المرافعات والتنفيذ المدني
(2) - الاجراءات الجزائية
(3) - السلطة القضائية
- (15) ينعدم القرار الاداري المعيب بعيب:
- (1) - الشكل الجوهرى
(2) - الشكل الثانوي
(3) + - غصب السلطة
- (16) لا توجد سلطة تقديرية للإدارة في عنصر:
- (1) - المحل
(2) - السبب
(3) + - الاختصاص
- (17) من صور عيب المحل :
- (1) - عدم الاختصاص المكاني
(2) - عدم الاختصاص الموضوعي
(3) + - كل الإجابات خاطئة
- (18) يجوز الدفع بعيب عدم الاختصاص أمام:
- (1) - محكمة أول درجة
(2) - الاستئناف فقط
(3) + - أية محكمة وفي أي مرحلة من مراحل الدعوى
- (19) يأخذ النظام الاسلامي لرقابة اعمال الإدارة بقضاء:
- (1) - الحسبة
(2) + - المظالم
(3) - خاص
- (20) تعتبر فرنسا في العصر الحديث هي رائدة نظام القضاء:
- (1) - الموحد
(2) + - المزدوج
(3) - الالكتروني
- (21) يختصم الطاعن في دعوى الإلغاء:
- (1) - الإدارة مصدرة القرار
(2) - الموظف الذي أصدر القرار
(3) + - القرار ذاته
- (22) يشترط في القرار محل الدعوى الإدارية صدوره من:
- (1) + - الإدارة
(2) - المشرع
(3) - القاضي
- (23) يعد أحد العيوب التي تصيب القرار الاداري وتجعله غير مشروع ويعرف بعيب المحل:
- (1) - عيب عدم الاختصاص
(2) - عيب الشكل
(3) + - عيب مخالفة القانون
- (24) من العيوب الاحتياطية في القرار الإداري عيب :
- (1) - المحل





- (2) + الغاية
(3) - السبب
(25) قضاء شخصي يطالب فيه المدعي حقا من قبل الإدارة :
(1) - قضاء الإلغاء
(2) + قضاء التعويض
(3) - قضاء التفسير
(26) شرطا الصفة والمصلحة يندمجان في:
(1) + دعوى الإلغاء
(2) - دعوى التأديب
(3) - دعوى التعويض
(27) دعوى الإلغاء اهم دعاوى القانون العام لأنها :
(1) - الطريق الوحيد لإلغاء قرارات الإدارة
(2) - توجه للقرار حتى دون نص
(3) + كل الإجابات صحيحة
(28) تعتبر شكليات ثانوية :
(1) + الشكليات المقررة لمصلحة الإدارة
(2) - الشكليات المقررة لمصلحة الافراد
(3) - كل الإجابات خاطئة
(29) يعد تسبيب القرار التأديبي من الشكليات:
(1) - غير الجوهرية
(2) + الجوهرية
(3) - الثانوية
(30) قرارات الإدارة التي لا يقبل طلب الغائها القرارات :
(1) - الفردية
(2) - التنظيمية
(3) + السيادية
(31) تكون المصلحة مستندة على حق شخصي في:
(1) - دعوى الإلغاء
(2) + دعوى القضاء الكامل
(3) - دعوى التأديب
(32) يرتبط الشكل بـ:
(1) - سبب القرار
(2) + المظهر الخارجي للقرار
(3) - آثار القرار
(33) يعتبر اعتداء سلطة مركزية على اختصاص اخرى لامركزية عيبا :
(1) - جسيما
(2) - مكانيا
(3) + بسيطا
(34) عيب يشوب القرار الإداري عند مخالفة قاعدة تخصيص الأهداف :
(1) - المحل
(2) + الغاية
(3) - الشكل
(35) من العيوب الموضوعية (الداخلية) المؤدية لعدم المشروعية القرار :
(1) - عيب عدم الاختصاص وعيب الشكل
(2) + عيب مخالفة القانون وعيب الغاية
(3) - عيب مخالفة الاجراءات
(36) تكون سلطة الادارة مقيدة في عنصر:
(1) - السبب
(2) - المحل





- (37) (3) + الاختصاص
يشترط في محل القرار الإداري ان يكون ممكناً من الناحية:
- (1) - القانونية فقط
(2) - الواقعية فقط
(3) + كل الإجابات صحيحة
- (38) (3) + يشترك القضاء الإداري والقضاء العادي في نظر:
(1) - دعاوى الإلغاء
(2) + دعاوى التعويض
(3) - كل الإجابات صحيحة
- (39) (3) + الفصل في مشروعية القرارات الادارية هو موضوع:
(1) + قضاء الالغاء
(2) - القضاء الكامل
(3) - قضاء التأديب
- (40) أصبحت دعوى الالغاء في فرنسا دعوى قضائية منذ حصول مجلس الدولة الفرنسي على ولاية القضاء المفوض والبات عام:
(1) - 1972م
(2) - 1982م
(3) + 1872م
- (41) يعد من صور عيب عدم الاختصاص الجسيم:
(1) - عدم الكتابة
(2) - عدم التوقيع
(3) + صدور القرار ممن لا يتصف بصفة الموظف
- (42) الوسيلة المعتمدة للعلم بالقرار الإداري التنظيمي هي:
(1) - الاذاعة
(2) - الإعلان
(3) + النشر في الجريدة الرسمية
- (43) القرارات الإدارية التي تتخذ بمناسبة عقد إداري يمكن الطعن عليها إعمالاً لنظرية :
(1) - الموظف الفعلي
(2) - أعمال السيادة
(3) + الأعمال المنفصلة
- (44) مراقبة القضاء لملاءمة الوقائع التي استند إليها القرار الإداري تدخل ضمن رقابة عيب :
(1) - الشكل
(2) - عدم الاختصاص
(3) + السبب
- (45) القرار الصادر بشأن توزيع الموظفين على الإدارات الموجودة داخل المرفق العام هو:
(1) - قرار إداري
(2) + إجراء داخلي
(3) - كل الإجابات خاطئة
- (46) أعمال السيادة هي طائفة من أعمال السلطة :
(1) - التشريعية
(2) + التنفيذية
(3) - القضائية
- (47) القاعدة العامة في النظام اليمني ان التظلم من القرار الإداري :
(1) + اختياري
(2) - إجباري
(3) - شرط لقبول دعوى الإلغاء
- (48) الطعن بإلغاء القرار الإداري:
(1) + لا ينال من نفاذ القرار
(2) - يوقف العمل بالقرار
(3) - يجعل للحكم حجية نسبية





(49) مجال تحقق عيب الغاية يظهر في حالة ممارسة الإدارة :

- | | | |
|------|---|-------------------------------------|
| (1) | - | سلطة مقيدة |
| (2) | + | سلطة تقديرية |
| (3) | - | في جميع الحالات |
| (50) | | العيب المرتبط بالنظام العام هو عيب: |
| (1) | + | عدم الاختصاص |
| (2) | - | السبب |
| (3) | - | الغاية |

